

# الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي

# قرار رقم 10 /2024 بفتح باب الترشح لمنصب مدير التواصل

-----

# المديرة العامة للوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي،

- بناء على القانون رقم 59.23 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعى؛
- بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2013/7 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بالمؤسسات العمومية؛
  - بناء على مقتضيات النظام الأساسي لمستخدمي الوكالة؛
    - بناء على المخطط التنظيمي للوكالة؛

# قررت ما يلى:

## المادة الأولى:

يفتح باب الترشيح لمنصب مدير التواصل بالوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي، في وجه المترشحات والمترشحين الذين يستوفون الشروط الواردة في المادة الثانية أسفله.

## المادة الثانية:

يمكن أن يترشح لشغل المنصب المذكور الأشخاص المستوفون للشروط الآتية بعده:

- أن يكون من جنسية مغربية؛
- أن يكون حاصلاً على دبلوم الماستر أو ما يعادله في تخصص التواصل؛
  - أن يتوفر على تجربة مهنية لا تقل عن 10 سنة في مجال التواصل؛
    - أن يكون على إلمام بالمجالات المتعلقة باختصاصات المديرية؛
- أن يتوفر على المؤهلات المحددة في البطاقة المشار إليها في المادة الثالثة بعده.

#### المادة الثالثة:

تحدد المهام الموكلة لشاغل المنصب المتبارى بشأنه وكذا مواصفات المنصب في البطاقة المرفقة بهذا القرار.

## المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشح موجه للمديرة العامة للوكالة؛
- المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 والمرفق بقرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 344-12 (والذي يمكن المحصول عليه عبر الرابط التالى: https://www.emploi-public.ma/ar/formulaireType.asp).
  - سيرة ذاتية محينة للمرشح، تتضمن بريده الإليكتروني ورقم هاتفه وصورته؛

- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف؛
- نسخة من الدبلومات والوثائق التي تتبث توفر المترشح على المؤهلات المطلوبة لشغل المنصب. ويمكن أن يدلي المرشح، علاوة على ذلك، بكل وثيقة يراها مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب؛
  - مشروع برنامج العمل والمنهجية المقترحة من لدن المرشح بشأن تدبير المنصب المتبارى بشأنه.

#### المادة الخامسة:

يجب على كل مترشح أو مترشحة أن يقوم، داخل أجل أقصاه 30 دجنبر 2024 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، بالإجرائين التاليين:

- إيداع ملف الترشيح، المكون من الوثائق المحددة في المادة الرابعة أعلاه، عبر فضاء الترشيح ببوابة التشغيل العمومي، من خلال الرابط التالي: https://www.emploi-public.ma .
- وكذلك تعبأة استمارة الترشيح عبر الرابط التالي: https://recrutement-anss.com بإدخال جميع المعلومات المطلوبة.

لا يقبل كل ملف غير كامل أو يرد بعد التاريخ والساعة المحددين أعلاه.

### المادة السادسة:

تحدث بقرار للمديرة العامة للوكالة لجنة تتولى دراسة الملفات وانتقاء المرشحين المستوفين للشروط وإجراء المقابلات الانتقائية مع المترشحين والمترشحات تبعا لذلك.

## المادة السابعة:

ينشر هذا القرار بالبوابة الاليكترونية للتشغيل العمومي (www.emploi-public.ma).

حرر بالرباط، بتاريخ 13 دجنبر 2024

الامضاء

إمضاء: وفاء جمالي